

قانون عدد 45 لسنة 1992 مؤرخ في 4 ماي 1992 يتعلق بالترخيص للدولة في
الاكتتاب في الزيادة في رأس مال الشركة التونسية لتأمين التجارة الخارجية (1)

باسم الشعب،

وبعد موافقة مجلس النواب،

يصدر رئيس الجمهورية القانون الآتي نصه

فصل وحيد - رخص لوزير المالية القائم في حق الدولة الاكتتاب نقدا في
الزيادة في رأس مال الشركة التونسية لتأمين التجارة الخارجية في حدود مليون
ومائتي الف دينار (1.200.000 د).

ينشر هذا القانون بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية وينفذ كقانون س
قوانين الدولة.

تونس في 4 ماي 1992.

زين العابدين بن علي

(1) الاعمال التحضيرية

مداولة مجلس النواب ومرافقته بجلسته المنعقدة في 28 افريل 1992.